



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم (493) لسنة 2021 ميلادية  
بشأن اعفاء عقود مشروع من بعض الضرائب والرسوم

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2009 م ، بشأن التصديق على معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون بين ليبيا والجمهورية الإيطالية المبرمة سنة 2008 م .
- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 م ، بشأن ضرائب الدخل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار أمانة مؤتمر الشعب العام سابقا رقم (10) لسنة 1979 م ، بشأن إعادة تنظيم المؤسسة الوطنية النفط
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (593) لسنة 2018 م ، بشأن إعادة تنظيم مشروع متابعة تنفيذ الطريق السريع (امساعد - رأس اجدير) .
- وعلى كتاب وزير المواصلات رقم (3132) المؤرخ 8 / 9 / 2021 م .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (13988) المؤرخ 3 / 10 / 2021 م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع لسنة 2021 م .

**ق ر ر**

**مادة (1)**

تعفى عقود مشروع الطريق السريع الجديد ( امساعد - رأس اجدير ) التي يبرمها جهاز تنفيذ وادارة طريق (امساعد - رأس اجدير) من ضرائب الدخل وغيرها من الضرائب والرسوم باستثناء ضريبة الدمغة .

**مادة (2)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

  
مجلس الوزراء

